

الدور التنموي للمصرف الصناعي في ظل الانفتاح الاقتصادي



الدكتور حسن فياض خبير اقتصادي وزارة الصناعة والمعادن

مما لا شك فيه من إن للمصارف المتخصصة دوراً مهماً في عملية التنمية الاقتصادية باعتبارها إحدى أدوات السياسة المالية لتحقيق أهداف التنمية.

وكان هذا الدور واضحاً في كثير من الدول المتقدمة والدول النامية.

وفي العراق يوجد عدد من المصارف المتخصصة كالمصرف الصناعي والمصرف الزراعي والمصرف العقاري ولكن بسبب الظروف السياسية والاقتصادية التي مر بها العراق خلال الفترات السابقة لم تتمكن هذه المصارف من الاستمرار في تحقيق كامل اهدافها كما هو واضح من تلك المساهمة التي مر بها القطاع الزراعي برغم توفر مقومات كل من الصناعة والزراعة مما جعل الاقتصاد العراقي يوصف كونه (اقتصاد أحادي الجانب) لاعتماده على الموارد النفطية بالدرجة الأولى.

والمصرف الصناعي الذي يهينا في هذا المجال تأسس عام ١٩٣٥ باسم المصرف الصناعي الزراعي وكان معدل الإصراف خلال الفترة ١٩٣٦ - ١٩٣٩ (٦٨) ديناراً للزراعة و (٣) دنانير للصناعة متأثراً برأي الخبراء الأجانب المحتيز للزراعة على حساب الصناعة ونتج عن ذلك التخلف التاريخي للقطاع الصناعي.

وفي عام ١٩٤٠ انقلص المصرف الصناعي عن المصرف الزراعي ومارس نشاطه عام ١٩٤٦ وخلال فترة السبعينيات وبداية الثمانينيات وبعد ارتفاع أسعار النفط بعد عام ١٩٧٣ ارتفاع رأس مال المصرف إلى (٥٠) مليون دينار مدفوع بالكامل عام ١٩٨٠ وادى ذلك إلى التوسع في أعمال المصرف من خلال القروض والتسهيلات المصرفية والمساهمة في تأسيس الشركات المساهمة لحل مشكلة تركيز المشاريع الصناعية من شأنها تحقيق النشاط الصناعي وتحقيق تنمية صناعية متوازنة وعلى النحو التالي:-

١. القروض والتسهيلات المصرفية/ اعتمد المصرف مبدأ التفاوت في التسليف ونسب الفائدة حسب الموقع الجغرافي للمشروع ونوع الصناعة لحل مشكلة تركيز المشاريع الصناعية والتركيز على المشاريع الأكثر أهمية، حيث تم تحديد نسب التسليف بما لا يتجاوز ٤٠٪ من رأس مال المشروع وبفائدة قدرها ٦٪ للمشروعات القائمة في المحافظات (بغداد، البصرة، نينوى).

و (٥٠٪) من رأس مال المشروع وبفائدة قدرها ٥٪ للمشروعات القائمة في المحافظات (واسط، بابل، كربلاء، النجف والأضواء والنواحي محافظتي البصرة ونيوى و (٦٠٪) من رأس مال المشروع وبفائدة قدرها (٣٪) لباقي المحافظات والاقتصادية والنواحي باعتبارها مناطق متخلفة.

٢. المساهمة المصرفية/ يهدف رفع معدلات النمو الصناعي دخل المصرف بصفته مؤسساً أو مشاركاً في كثير من المشاريع الصناعية إلى جانب عمليات الإقراض والتسهيلات المصرفية وقيل قرار التأميم ١٩٦٤ ساهم المصرف بـ (١٢) شركة مساهمة وبعد التأميم لبق منها سوى ثلاث شركات.

إلا إن المصرف عاود نشاطه في المساهمة خلال الفترة ١٩٧٠ - ١٩٨٠ حيث ساهم بـ (١٣) شركة برأس مال قدره (٥٥) مليون دينار وبنسبة (٤٥٪)

من رأس المال المدفوع لهذه الشركات . حيث قررت وزارة الصناعة والمعادن في حينها بان لا تقل نسبة مساهمة المصرف عن (٥٠٪) من رأس مال كل شركة مساهمة لزيادة فعالية مراقبة الحكومة على نشاط هذه الشركات ثم انخفضت هذه النسبة إلى (٥٠٪) بموجب قرار مجلس وزارة التخطيط رقم (١) لسنة ١٩٧٩ وبموجب هذا القرار أيضاً تم تخفيض نسبة المساهمة في جميع الشركات القديمة والجديدة إلى ٤٠٪ عن طريق بيع جزء من أسهم المصرف للمواطنين غير المساهمين السابقين بهدف إفساح المجال للمواطنين في استثمار مدخراتهم من ناحية وتحرير جزء من أموال المصرف للاستثمار في مشروعات جديدة من ناحية أخرى. وخلال فترة الثمانينات قررت اللجنة الاقتصادية تحويل جميع المصارف

المخصصة إلى وزارة المالية وبهذا القرار التحق المصرف الصناعي بوزارة المالية واخذ يمارس أعمالاً تجارية وعقارية أسوة ببقية مصارف وزارة المالية إضافة إلى القروض الصناعية مما قلل من أهميته ودوره كرائد لعملية التنمية الصناعية. وخلال فترة التسعينات وبسبب الظروف السياسية والاقتصادية والحصار الاقتصادي الذي فرض على العراق انخسر دور هذه المصارف. وفي السنوات الأخيرة ارتفعت نسبة الفائدة التي يتقاضاها المصرف عن القروض (١٤٪) وهي نسبة غير مشجعة لأي مستثمر محلي لتمويل مشروعه الصناعي خاصة في ظل الانفتاح الاقتصادي والمنافسة الشديدة في الأسواق المحلية والدولية وممارسة بعض الدول سياسة الإغراق داخل السوق العراقية.

ومن خلال التجارب السابقة للمصارف الصناعية وتوجه الدولة في المرحلة الراهنة نحو الاقتصاد الحر وتفعل دور القطاع الصناعي الخاص في عملية التنمية الصناعية نرتأي ما يلي:-

١. إعادة المصرف الصناعي إلى وزارة الصناعة والمعادن لتنفيذ استراتيجية التنمية الصناعية التي يفترض إعدادها من قبل هذه الوزارة.
٢. تعزيز رأس مال المصرف وإيجاد مصادر تمويل تمكنه من تحقيق أهدافه الصناعية في ظل سياسة الانفتاح الاقتصادي.
٣. منح القروض ووسائل الدعم التي تقدمها الحكومة للقطاع الصناعي (الخاص والمختلط والعام) من خلال هذا المصرف وفق أسس وضوابط لتحقيق أهدافها.
٤. التمييز بين القروض ونسبة الفائدة عليها

متخصصون: العراق بحاجة إلى ميزانية محددة الأهداف متعددة السنوات

توقف تصدير النفط العراقي من ميناء تركي بسبب سوء الأحوال الجوية

بغداد/ المدى
توقف تصدير النفط العراقي من ميناء تركي بسبب سوء الأحوال الجوية

قال مصدر ملاحى ان صادرات النفط العراقية من ميناء جيهان التركي توقفت منذ يوم السبت الماضي بسبب سوء الأحوال الجوية.

وقال الوكيل الملاحى «نعم انه الربيع ولكن الجو سيئ جدا جدا منعت (سلطات الميناء) رسو السفن منذ يوم السبت الماضي.

واضاف ان ثلاث سفن تنتظر في الوقت الحالي الاثنى

مبادرات لتطوير حقل نفطي جنوبي العراق

بغداد / المدى
دعا العراق شركات «توتال» (TOT) و«سفرور» (CVX) وستاينويل (STO) وشركة رابعة هيديرو» (STO) وشركة رابعة للتفاوض بشأن عقد لتطوير حقل نهر بن عمر النفطى العملاق في جنوب العراق، على حد ما كشفه مسؤول نفط عراقي رفيع شارك في المحادثات مع الشركات الدولية لوكالة

جنوب العراق، على حد ما كشفه مسؤول نفط عراقي رفيع شارك في المحادثات مع الشركات الدولية لوكالة

ندوة لبحث تهديدات استكشاف وانتاج النفط في أربيل

بغداد/ المدى
نظمت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في إقليم كردستان ندوة علمية حول النفط العراقي في قاعة جامعة صلاح الدين، حيث تضمنت محاضرتين بعنوان «بعض التحديات المستقبلية في اكتشاف وإنتاج النفط والتجمعات النفطية الواعدة في صخور الكريستالي الأعلى في إقليم كردستان».

وأوضح شيرواني، انه تم عرض بحث حول التحديات التي تواجهها الصناعة النفطية في العراق مع اقتراح عدد من الخطوات العملية التي يمكن اعتمادها في الاستراتيجية التي تنفذها المؤسسات النفطية الرسمية في العراق وتضمن تطوير

العالمية الخبير النفطى (د. عدنان عبد الرزاق عقراوي) في الندوة التي تضمنت محاضرتين بعنوان «بعض التحديات المستقبلية في اكتشاف وإنتاج النفط والتجمعات النفطية الواعدة في صخور الكريستالي الأعلى في إقليم كردستان».

وأوضح شيرواني، انه تم عرض بحث حول التحديات التي تواجهها الصناعة النفطية في العراق مع اقتراح عدد من الخطوات العملية التي يمكن اعتمادها في الاستراتيجية التي تنفذها المؤسسات النفطية الرسمية في العراق وتضمن تطوير

التجارة: معرض غازي عنتاب

سيوفن الأرزنية لزيادة من الاستثمارات

بغداد/ المدى
كشفت وزارة التجارة عن تنظيم الدورة الرابعة من معرض العراق الدولي في مدينة غازي عنتاب التركية، وبالتعاون والتنسيق مع شركة (فورم)) التركية المتخصصة في إقامة المعارض الدولية. وأضاف البيان أن «عددا كبيرا من الشركات العراقية والعربية والأجنبية ستشارك في فعاليات المعرض الذي سيكون فرصة كبيرة في إيجاد أجواء جديدة في تفعيل العلاقات والروابط

بغداد/ المدى
تحت شعار (الإعمار والاستثمار في العراق) في مدينة غازي عنتاب التركية، وبالتعاون والتنسيق مع شركة (فورم)) التركية المتخصصة في إقامة المعارض الدولية. وأضاف البيان أن «عددا كبيرا من الشركات العراقية والعربية والأجنبية ستشارك في فعاليات المعرض الذي سيكون فرصة كبيرة في إيجاد أجواء جديدة في تفعيل العلاقات والروابط

بغداد/ المدى
تحت شعار (الإعمار والاستثمار في العراق) في مدينة غازي عنتاب التركية، وبالتعاون والتنسيق مع شركة (فورم)) التركية المتخصصة في إقامة المعارض الدولية. وأضاف البيان أن «عددا كبيرا من الشركات العراقية والعربية والأجنبية ستشارك في فعاليات المعرض الذي سيكون فرصة كبيرة في إيجاد أجواء جديدة في تفعيل العلاقات والروابط

هيئة استثمار كربلاء: البلديات تضع عائقا أمام الاستثمار

بغداد/ المدى
أكد نائب رئيس هيئة استثمار كربلاء جمال الحاج ياسين أن جملة من المعوقات تفرضها وزارة البلديات والأشغال العامة بخصوص منح الأراضي للمستثمرين بجهة تعارضه مع قانون بيع وإيجار أموال الدولة لسنة ١٩٨٦.

وقال ياسين لوكالة الميف بريس، إن المعوقات التي تضعها بعض الوزارات ومنها وزارة البلديات في ما يخص منح الأراضي للمستثمرين غير صحيحة ولا تنسجم مع سير العملية الاستثمارية بل تعرقها، وأضاف «إن حجة وزارة البلديات بعدم منحها الأراضي لغرض الاستثمار كونه يتعارض مع قانون بيع وإيجار أموال الدولة رقم ٣٢ لسنة ١٩٨٦ مبينا أن الأسباب الموجبة لتشريعه تختلف اختلافا جديدا عن الأسباب الموجبة لتشريع قانون الاستثمار».

وأوضح الحاج ياسين «أن الأسباب الموجبة لتشريع قانون بيع وإيجار أموال الدولة رقم ٣٢ لسنة ١٩٨٦ هي من أجل تحقيق أعلى الإيرادات من خلال إشراك أكبر عدد من المزاويين وتحقيق مصلحة الدولة في البيع والإيجار في حين كانت إرادة المشرع في قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ أجل دفع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتطويرها وجلب الخبرات التقنية والعلمية وتنمية الموارد البشرية

بغداد/ المدى
أكد نائب رئيس هيئة استثمار كربلاء جمال الحاج ياسين أن جملة من المعوقات تفرضها وزارة البلديات والأشغال العامة بخصوص منح الأراضي للمستثمرين بجهة تعارضه مع قانون بيع وإيجار أموال الدولة لسنة ١٩٨٦.

وقال ياسين لوكالة الميف بريس، إن المعوقات التي تضعها بعض الوزارات ومنها وزارة البلديات في ما يخص منح الأراضي للمستثمرين غير صحيحة ولا تنسجم مع سير العملية الاستثمارية بل تعرقها، وأضاف «إن حجة وزارة البلديات بعدم منحها الأراضي لغرض الاستثمار كونه يتعارض مع قانون بيع وإيجار أموال الدولة رقم ٣٢ لسنة ١٩٨٦ مبينا أن الأسباب الموجبة لتشريعه تختلف اختلافا جديدا عن الأسباب الموجبة لتشريع قانون الاستثمار».

وأوضح الحاج ياسين «أن الأسباب الموجبة لتشريع قانون بيع وإيجار أموال الدولة رقم ٣٢ لسنة ١٩٨٦ هي من أجل تحقيق أعلى الإيرادات من خلال إشراك أكبر عدد من المزاويين وتحقيق مصلحة الدولة في البيع والإيجار في حين كانت إرادة المشرع في قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ أجل دفع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتطويرها وجلب الخبرات التقنية والعلمية وتنمية الموارد البشرية

عمل ميسان : تشغيل ٣٨٠٠ عاطل عن العمل

بغداد/ المدى
أكد نائب رئيس هيئة استثمار كربلاء جمال الحاج ياسين أن جملة من المعوقات تفرضها وزارة البلديات والأشغال العامة بخصوص منح الأراضي للمستثمرين بجهة تعارضه مع قانون بيع وإيجار أموال الدولة لسنة ١٩٨٦.

وقال ياسين لوكالة الميف بريس، إن المعوقات التي تضعها بعض الوزارات ومنها وزارة البلديات في ما يخص منح الأراضي للمستثمرين غير صحيحة ولا تنسجم مع سير العملية الاستثمارية بل تعرقها، وأضاف «إن حجة وزارة البلديات بعدم منحها الأراضي لغرض الاستثمار كونه يتعارض مع قانون بيع وإيجار أموال الدولة رقم ٣٢ لسنة ١٩٨٦ مبينا أن الأسباب الموجبة لتشريعه تختلف اختلافا جديدا عن الأسباب الموجبة لتشريع قانون الاستثمار».

وأوضح الحاج ياسين «أن الأسباب الموجبة لتشريع قانون بيع وإيجار أموال الدولة رقم ٣٢ لسنة ١٩٨٦ هي من أجل تحقيق أعلى الإيرادات من خلال إشراك أكبر عدد من المزاويين وتحقيق مصلحة الدولة في البيع والإيجار في حين كانت إرادة المشرع في قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ أجل دفع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتطويرها وجلب الخبرات التقنية والعلمية وتنمية الموارد البشرية

بغداد/ المدى
أكد نائب رئيس هيئة استثمار كربلاء جمال الحاج ياسين أن جملة من المعوقات تفرضها وزارة البلديات والأشغال العامة بخصوص منح الأراضي للمستثمرين بجهة تعارضه مع قانون بيع وإيجار أموال الدولة لسنة ١٩٨٦.

وقال ياسين لوكالة الميف بريس، إن المعوقات التي تضعها بعض الوزارات ومنها وزارة البلديات في ما يخص منح الأراضي للمستثمرين غير صحيحة ولا تنسجم مع سير العملية الاستثمارية بل تعرقها، وأضاف «إن حجة وزارة البلديات بعدم منحها الأراضي لغرض الاستثمار كونه يتعارض مع قانون بيع وإيجار أموال الدولة رقم ٣٢ لسنة ١٩٨٦ مبينا أن الأسباب الموجبة لتشريعه تختلف اختلافا جديدا عن الأسباب الموجبة لتشريع قانون الاستثمار».

وأوضح الحاج ياسين «أن الأسباب الموجبة لتشريع قانون بيع وإيجار أموال الدولة رقم ٣٢ لسنة ١٩٨٦ هي من أجل تحقيق أعلى الإيرادات من خلال إشراك أكبر عدد من المزاويين وتحقيق مصلحة الدولة في البيع والإيجار في حين كانت إرادة المشرع في قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ أجل دفع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتطويرها وجلب الخبرات التقنية والعلمية وتنمية الموارد البشرية